



	-	سريبة التقديرية	ريح بالض	التص			
	i a	السن			يح (1)	رمز التصر	
	ـز نف		جبائي	المعرف الـ			
							الاسم واللقب :
							النشاط:
	الترقيم البريدي						عنوان النشاط:
		¥		) نعم	ادية (2) (3	ج المناطق الب	مؤسسة منتصبة خار
ز 📖	الرم						الجماعة المحلية:
	الشهر ك السنة	اليوم 🔲	التاريخ		وفاة 🗆	ساط 🗆	الحالة <sup>(3)</sup> : توقيف نش
	T	[ # #	• • • • •	م يو وه يد. مد د يو وه يد. مد	است. ت أماد		
معلوم الزيارة	معلوم الإجازة	ير الخاضعة للضريبة اضعة لنظام خاص			لتقديرية وأتاوة ق العام للتعويد		نوع الأداء والمعلوم
							ضع علامة (x) في القسيمة المناسبة

## I-احتساب الضريبة التقديرية

#### 1.معلومات تتعلق برقم المعاملات

ål attautt	(7) 1 1 5 5 1 5	(6) (5) 7 1 1 1 1 1 1 1 2	قيمة المخزون (د) $^{(6)}$		
الربح الصافي	رقم المعاملات الجملي (7)	قيمة الشراءات السنوية $(c)^{(6)}$	ف <i>ي</i> 31 ديسمبر	في غرة جانفي	

#### 2. ضبط الضريبة التقديرية المستوجبة

مبلغ الضريبة التقديرية (د) ( I )	(المبلغ/النسبة) (8)	رقم المعاملات	شرانح رقم المعاملات (بحساب الدينار)		
			10.000	-	0
	%3		100.000	-	10.001
(9)				المجموع	

- (1) نلقائي- 1: تسوية 2: تصحيح 3: توظيف إجباري 4: انقطاع عن النشاط.
  - (2) المناطق البلدية طبقا للحدود الترابية للبلديات الجاري بها العمل قبل غرة جانفي 2015.
    - (3) ضع علامة "X" في القسيمة المناسبة
- (ُ4) تتضّمن الضريبة التقتيرية المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وتعتبر محرّرة من الأداء على القيمة المضافة في النظام الحقيقي.
- (ُوُ) أَتاوة الدّعم لفائدة الصندوق العام للتعويض توطف على المقاهي من الصنف الثاني والصنف الثالث وكذلك قاعات الشاي ومحلات صنع المرطبات المنتصبة خارج المناطق البلدية طبقا للحدود الترابية للبلديات الجاري بها العمل قبل غرة جانفي 2015.
- (6) يتعيّن الإدلاء بهذه المعلومات وجوبًا طبقا لأحكام الفقرة V مَّن الفصل 59 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وكذلك لإثبات الأحقية في الانتفاع بالنظام التقديري لمدة ست سنوات أخرى بالنسبة إلى المؤسسات المنتصبة داخل المناطق البلدية طبقا للحدود الترابية للبلديات الجاري بها العمل قبل غرة جانفي 2015. (7) لا يمكن أن يتجاوز رقم المعاملات السنوي 100 ألف دينار.
  - (8) تضبط الضريبة التقديرية على أساس رقم المعاملات السنوي كما يلي:
- 2000 دينار سنويا بالنسبة إلى المؤسسات المنتصبة داخل المناطق البلدية طبقا للحدود الترابية للبلديات الجاري بها العمل قبل غرة جانفي 2015 و 100 دينار بالنسبة إلى المؤسسات المنتصبة بالمناطق الأخرى وذلك بالنسبة إلى رقم المعاملات الذي يساوي أو يقل عن 10 آلاف دينار،
  - 3% بالنسبة إلى رقم المعاملات بين 10 آلاف دينار و100 ألف دينار.
  - (9) ترفع الضريبة المستوجبة بنسبة 50 % في صورة إيداع هذا التصريح بعد مضي 30 يوما من انقضاء الأجال القانونية للإيداع.

(بالدينار)				يبة على الدخل	3. التسوية بعنوان الضر
	(1,25/	ر المؤسسات) (I =II)	لمعلوم على	توجبة (دون اعتبار ال	- الضريبة على الدخل المس - يطرح:
			رطة	_	• فائض ضريبة متأتي ه • الخصوم من المورد (ا
	سات تحارة الحملة	بسات الصناعية و مؤسي	لدى المؤس		<ul> <li>التصنوم من المورد</li> <li>التسبقة بنسبة 1% المو</li> </ul>
	. 3.	3 3			<ul> <li>المبالغ المسترجعة في إط</li> </ul>
		مستوجد		فائض	فائض أو مستوجب :
	المهنية	سناعية أو التجارية أو	لصبغة الص	لى المؤسسات ذات اا	4. الحد الأدنى للمعلوم ع
المبلغ (د)	ىتوجب	م على المؤسسات المس	ى والمعلو،	لفارق بين الحد الأدنم	احتساب ا
		<i>A</i>	n nati n		- الحد الأدنى للمعلوم على
		(11 – 1=111)		·	- المعلوم على المؤسسات ا -المعلوم على المؤسسات ا
				ب)	الباقي المستوجب (ج= أ _
ا د مالاس د ما المراث د د الص	to the transfer	.t TTT			
محلات بيع المشروبات	وم الإجارة الموصف علم	١١١ معو	1 6		II ـ معلوم الزيارة
المبلـــغ (د)	الصنـــف	السنسة		(7)	المبلـــغ
	الخاضعة لنظام خاص	لخاضعة للضريبة أو	خیل غیر ا	IV- المداخ	
المبالغ (د)					
		ر سنویا	4000 دينا	للاستثمار في حدود (	- فوائض حسًابات الأدخار
		و القابل للتحويل	أو بالدينار	دات بالعملة الأجنبية	- فوائض الإيداعات أو السن
		البنوك لفائدة الأبناء	توحة لدي	من أجل الدر اسة المفا	- فوائض حسابات الادخار
		: للزراعات الكبرى	المخصصة	ء الأراضي الفلاحية ا	- المداخيل المتأتية من كرا
					- مداخيل أخرى <sup>(3)</sup>
	المجموع				
	ر قابل للإرجاع <sup>(4)</sup>	من المورد نهائي وغير	ت لخصم ،	، المنقولة التي خضع	$oldsymbol{V}$ - مداخيل رؤوس الأموال
، الثاني والصنف الثالث وكذلك قاعات ، 2015)	<ul> <li>(أصحاب المقاهي من الصنف</li> <li>جاري بها العمل قبل غرة جانفي</li> </ul>	<b>متوجبة بعنوان النشاط</b> للحدود الترابية للبلديات الح	ر <b>يض المس</b> البلدية طبقا	<b>لصندوق العام للتعو</b> المنتصبة خارج المناطق	VI - أتاوة الدعم لفائدة ا الشاي ومحلات صنع المرطبات
					- رقم المعاملات (I) (د)
					- الأتاوة المستوجبة (II =
لوم على المؤسسات.	ها 10.000 دينار سنويّا. ية تعتمد لاحتساب الحد الأدنى للمعا	المشابهة التي لا يتجاوز مبلغه من قبل الجماعة المحلية المعني	ىهم والمداخيل ت المضبوطة	المورد بعنوان حصص الأس بالمعلوم بناء على المعطياد	<ul><li>(1) بما في ذلك الخصم من</li><li>(2) معلومة يوفرها المطالب</li></ul>

2

(3)

		II	VII- الخلاص	<u>ــــ</u> ة				
الضريبة أو المعلوم	الضريبة المستوجبة أو فان الضريبة (م) أو( ف)	الضريبة المدفو		فائض	مستوجبة أو الضريبة أو(ف)	خطايا ال		(بالدينار) المجموع
الضريبة على الدخل								
الخطايا المستوجبة على المداخيل غير الخاضعة للضريبة أو الخاضعة لنظام خاص غير المصرح بها								
أتاوة الدعم لفائدة الصندوق العام للتعويض بعنوان النشاط								
معلوم الزيارة								
المعلوم على المؤسسات								
معلوم الإجازة								
مجمـــوع								
العقارات المعدة لتعاط			نوات أخرى إرشادات حوا	نعم ل نشاط المؤس		□ ¾		
				ل نشاط المؤسد ملك/مسوغ	سة (2)	م العقاري	معين الكراء	ر الكراء (د)
	) النشاط (3)	VIII- إر	إرشادات حق المساحة (م²)	ل نشباط المؤسد مك / مسوغ (4)	سنة (2)	م العقاري		
	] النشاط (3) منوان	-VIII ال	إرشادات حوا المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	عدد الرس	م العقاري		
	] النشاط (3) منوان	-VIII ال -VIII	إرشادات حق المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	عدد الرس	م العقاري		
	ر النشاط (3) شوان سوان	-VIII ال -VIII	إرشادات حوا	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	عدد الرس	م العقاري 		
وسائل الاستغلال (3)	ر النشاط (3) عنوان دون اعتبار وسائل النقل)	-VIII إر	إرشادات حوا المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	(2) acc 11(m	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
	ر النشاط (3) عنوان دون اعتبار وسائل النقل)	-VIII ال -VIII	إرشادات حوا المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	عدد الرس	م العقاري		
وسائل الاستغلال (3)	ر النشاط (3) منوان دون اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	-VIII إر	ارشادات حوا المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	(2) acc 11(m	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال (5)	ر النشاط (3) منوان دون اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	VIII - إن الحال المال ا	إرشادات حوا المساحة (م²)	ل نشاط المؤسد المؤسد (4)	عدد الرس عدد الرس الرمز	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال (5)	ورن اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	VIII - إن الحال المال ا	ارشادات حوا المساحة (م²)	ر نشاط المؤسد (4) ملك / مسوغ (4)	عدد الرس عدد الرس الرمز	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال <sup>(5)</sup>	ورن اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	VIII إلى المحادث المح	ارشادات حوا المساحة (م²)	ر نشاط المؤسد (4) ملك / مسوغ (4)	عدد الرس عدد الرس الرمز	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال <sup>(5)</sup> وسيلة الاستغلال <sup>(5)</sup>	ورن اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	VIII - إن الحال المال ا	ارشادات حوا المساحة (م²)	ر نشاط المؤسد (4) ملك / مسوغ (4)	عدد الرس عدد الرس الرمز	م العقاري	ويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال <sup>(5)</sup>	ورن اعتبار وسائل النقل) : شمن الاق	-VIII إل	ارشادات حوا المساحة (م²)	ر نشاط المؤسد (4) ملك / مسوغ (4)	(2) عدد الرساحة المراحة المراح	م العقاري	رويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
وسائل الاستغلال (3) وسيلة الاستغلال (5) وسيلة الاستغلال (5) وسيلة الاستغلال (5)	ون اعتبار وسائل النقل) : شمن الاقال	-VIII إل	(شادات حوا	ر نشاط المؤسد ملك / مسوغ (4)	(2) عدد الرساحة المراحة المراح	م العقاري	رويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠

- (1) بالنسبة إلى التصاريح التصحيحية.
- (2) يتعين الإدلاء بهذه المعلومات وجوبا طبقا لأحكام الفصل V.59 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وكذلك لإثبات الأحقية في الانتفاع بالنظام التقديري لمدة ست سنوات أخرى بالنسبة إلى المؤسسات المنتصبة داخل المناطق البلدية طبقا للحدود الترابية للبلديات الجاري بها العمل قبل غرة جانفي 2015.

مبلغ الاستهلاك السنوي (د): للماء الماء الكهرباء والغاز

(3) أضف قائمة عند الاقتضاء.

عدد العملة:

- (4) الرمز: 1: ملك 2: مسوغ.
- (حُ) الرمز: 1: آلات نجارة، 2: آلات لحام، 3: خزانات مبردة، 4: آلات ضغط لتحضير القهوة، 5: آلات طبخ، 6: كراسي، 7: طاولات، 8:حواسيب، 9: آلات نسخ، 10: وسائل أخرى (أذكرها).
  - (6) الرمز: 1: ذاتي- 2:قرض 3: إيجار مالي 4: طرق أخرى: أذكرها.
    - (7) الرمز: 1: عربة لنقل الأشخاص 2: عربة لنقل البضائع.

# IX- إرشادات أخرى

### أرقام الحسابات البنكية أو البريدية (1)

تاريخ فتح الحساب	رقم الحساب البنكي أو البريدي			)	الديوان الوطني للبريد	العدد الرتبي		
					نوي العيش <sup>(2)</sup>	۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔	1. كثىف	
شخص في الكفالة		ي بالتصريح	(3): المعن	الصفة		*		
							الإقامة	
محل الإقامة الثانوي (بما في ذلك الموجودة خارج البلاد التونسية) (4)	(4)	الإقامة الأص	محل				ī	
						مالك		
						متسوغ		
						_		
						بصفة مجانية		
القوة الجبائية	<u> </u>	العمر			، النوع	لمعدة لنقل الأشخاص	السيارات ا	
العقوه الخفانتي		العمر			التوع			
				•••				
	ا <b>أو مراكب الذ</b>	اليخوت دد الأطنان الحجم	•		-1 ": ä\t) ÷1"		الطائرات ا	
تاريخ الاقتناء	,	دد الاطنان الحجم		-	عدد الخيول البخارية تاريخ الاقتناء			
		العدد			٦ لا ا	نعم	المسابح (4)	
	(1551)		ئىسىن قەرى	*	 ) الأجراء الذين أعمارهم	•	•	
	(032)	(MOL)	<del>-</del> , —- ζ	، دون محیر		بعدرن وحيرهم مر هـة أو السياحـة بالخـ		
الوجهة		315	العدد		الرج حرق بسط الوجهة	215	العدد	
		السفرات	الرتبي		•••	لسفرات	الرتبي ا	
			4				2	
			7					
, أسفله أشهد بصحة البيانات	إني الممضي أسفله أشهد بصحة البيانات			خاص بالإدارة				
هذا التصريح.	رمز الدفع (5)			القباضة المالية بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
	قم الوصل					رقم الوصل		
في	ناريخ الوصل اليوم الشهر السنة					تاريخ الوص		
الإمضاء والختم			ىة	طابع القباض				
<u> </u>	د ان و حدت	ه ان اله طنب للبر ي	ه ك و لدى الدر	وسانکو لدی الین	نام الحسابات المفتوحة باسمكم ولد	صريح بالوثائق التي تبين أردة	(1) أدفق التم	

- رك المعناصر التي تهم الأشخاص الذين هم في الكفالة والذين لا يصرحون بدخل شخصي. وفي هذه الحالة إفراد كل شخص في الكفالة بكشف.
  - (2) اسم ولقب الشخص المعني بإيداع التصريح بالضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الشخص في الكفالة. (4) ضع علامة (X) في القسيمة المناسبة.

    - (5) ضع : 1 في صورة الدفع الكلي 2 في صورة الدفع المؤجل.